

الأجوبة على الأسئلة المتداولة حول حالة نظام الحماية الدولية خلال فترة حالة الطوارئ

26 مارس 2020

1- ماذا يجب فعله إذا أردت التقدم بطلب الحماية الدولية حالياً ؟

نظراً لحالة الطوارئ الصحية، لا يمكن تقديم هذا الطلب في الأماكن المعتادة لكونه إجراء يتطلب الحضور الشخصي. إلا أنه، وبمجرد العودة إلى الوضع الطبيعي، سيتم تنفيذ كل الطلبات اللازمة. يُشار كذلك إلى أن مبدأ عدم الإعادة القسرية حق مضمون لأولئك الذين يرغبون في طلب الحماية الدولية في الأراضي الوطنية خلال هذا الوضع (اطلع على أجوبة السؤاليين 2 و 5)

2- ماذا سيحصل إذا كان لدي موعد لإتمام طلب الحصول على اللجوء (المقابلة مع الشرطة الوطنية) أو لتجديد الوثيقة خلال فترة حالة الطوارئ؟

سيتم إعادة تعيين المواعيد التي لم يتم إجراؤها خلال هذه الأسابيع بمجرد عودة الأمور إلى وضعها الطبيعي وبمجرد تقدير واختيار أفضل طريقة لتنفيذ عملية إعادة التنظيم. سيتم نشر المعلومات الخاصة في هذا الصدد على الموقع الإلكتروني [www.https://www.policia.es/documentacion/documentacion.html](https://www.policia.es/documentacion/documentacion.html)

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن مدة صلاحية الوثائق التي تُثبت رغبة التقدم بطلب الحماية الدولية، أي "مستند طلب الحصول على الحماية الدولية" (المستند الأبيض) و طالب الحماية الدولية (البطاقة الحمراء)، قابلة للتمديد طالما استمرت حالة الطوارئ الصحية خاصة إذا كان تاريخ انتهاء الصلاحية خلال هذه الفترة أو في حالة انتهاء صلاحية الوثائق سابقاً والحصول على موعد لتجديدها خلال فترة حالة الطوارئ.

3- ماذا يجب علي أن أفعل في حال لدي موعد للمقابلة الثانية في فرع المديرية العامة للحماية الدولية/مكتب اللجوء خلال هذه الفترة الاستثنائية؟

سيقوم فرع المديرية العامة للحماية الدولية/مكتب اللجوء، بعد عودة النشاط الاعتيادي، بالاتصال بجميع الأشخاص الذين تم إلغاء مواعيدهم و تحديدهم من جديد. لذلك لا يلزم تنفيذ أي إجراء في هذا الصدد.

4- ما هو الوضع بالنسبة لعملية طلب الحماية الدولية أو لطلب وضع عديم الجنسية التي لا تزال تحت الإجراءات في فرع المديرية العامة للحماية الدولية/مكتب اللجوء؟

إن فرع المديرية العامة للحماية الدولية/مكتب اللجوء يتابع العمل عن بعد و بشكل محدود. لا داعي لتقديم أي إجراء إضافي. إذا كان من الضروري تقديم وثائق شخصية أو تعليقات لإضافتها لملف معين، يُرجى أن يتم القيام بذلك بواسطة السجل الإلكتروني فقط.

وللحصول على المزيد من المعلومات حول مسألة معينة، يمكنك التواصل عبر البريد الإلكتروني العام أو عبر oar@interior.es في نهاية الأمر.

يجدر الذكر أنه لا يمكن الرد على الأسئلة المتعلقة بمواعيد الإجراءات التي تقوم بها الشرطة الوطنية كإتمام طلب الحماية الدولية أو تجديد الوثائق.

5.- إذا لم أستطع تسجيل رغبة التقدم بطلب الحماية الدولية، كيف يمكنني الالتحاق بمرافق الاستقبال؟

نظرا لعدم القدرة على تقديم طلب الحماية الدولية حاليا، يجب على الأشخاص الذين يرغبون في الاستفادة من مرافق الاستقبال التوجه مباشرة إلى هيئات الاستقبال الأول المتواجدة في كل إقليم، حيث يجب التوقيع على شهادة تُحمّل مسؤولية نيّة الاستمرار في إجراءات تقديم الطلب بعد عودة النشاط الاعتيادي.